



الجمهوريّة اللبنانيّة
وزارة الماليّة
الوزير

٦٤ / فرار رقم:

٢٠٢٠ شباط تاريخ:

تحميد دقائق تطبيق البند ٦ من المادة ٤٧ من القانون رقم ٤٤ تاريخ ٢٠٠٨/١١/١١ وتعديلاته
(قانون الإجراءات الضريبية)

إن وزير المالية،

بناءً على المرسوم رقم ٦١٥٧ تاريخ ٢٠٢٠/١٢١ (تشكيل الحكومة)،

بناءً على القانون رقم ٤٤ تاريخ ٢٠٠٨/١١/١١ وتعديلاته (قانون الإجراءات الضريبية)،

بناءً على اقتراح مدير المالية العام،

وبعد استشارة مجلس شورى الدولة (الرأي رقم ٦٢٢/٢٠٢٠-٢٠١٩ تاريخ ٢٠١٩/١٠/٧).

يقرر ما ياتي:

المادة الأولى: يحدد هذا القرار دقائق تطبيق البند ٦ من المادة ٤٧ من القانون رقم ٤٤ تاريخ ٢٠٠٨/١١/١١ وتعديلاته (قانون الإجراءات الضريبية).

المادة الثانية: تعني عبارة "فترة ضريبية مدقة" الواردة في البند ٦ من المادة ٤٧ المشار إليها في المادة الأولى من هذا القرار، أن تكون الفترة الضريبية مدقة تدقيقاً ميدانياً شاملأً، وأن يكون قد صدر بشأن تلك الفترة الإعلان الضريبي، وأن لا يكون قد صدر التكليف استناداً إلى تقدير لإيرادات المكلف.

لا تشمل هذه العبارة الفترة الضريبية المدققة بموجب تدقيق مكتبي أو بموجب تدقيق موجه.

المادة الثالثة: تعني عبارة "ورود معلومات جديدة" الواردة في البند نفسه المشار إليه أعلاه ما يلي:
أن تكون المعلومات متعلقة بالفترة الضريبية التي سبق أن دُفقت، أو بالفترة أو الفترات الضريبية السابقة لتلك الفترة، وأن تكون تلك المعلومات قد وردت إلى الإدارة الضريبية أو

اكتشفتها تلك الإدارة بعد صدور الإعلام الضريبي، ويمكن أن تكون تلك المعلومات عائدة لعملية قام بها المكلف خلال الفترة المدققة أو خلال الفترات الضريبية السابقة التي لم تسقط بعامل مرور الزمن غير مدونة في سجلاته، أو غير ظاهرة فيها بصورة وافية.

المادة الرابعة: تعني عبارة "تؤثر على احتساب قيمة الضريبة المتوجبة":

- أن يكون من شأنها تعديل النتائج التي توصلت إليها الإدارة الضريبية بنتيجة التدقيق في الفترة الضريبية المدققة، سواء نتج عن ذلك التعديل زيادة في قيمة الضريبة المتوجبة عن تلك الفترة، أو كان له نتائج على احتساب الضريبة في الفترات الضريبية اللاحقة.
- أن يكون لها أثر في احتساب قيمة الضريبة التي يجوز حسمها أو استردادها، سواء عن الفترة الضريبية المدققة أو عن الفترات الضريبية السابقة أو اللاحقة.

المادة الخامسة: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة المالية وي العمل به فور نشره.

وزير المالية

محمد بن عبد الله

د. غازي وزني

